

مجالس التعليق على مقدمة النووي على مسلم (المجلس الثامن)

أحمد الصقوب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ما زلنا نعيش مع الامام النووي رحمه الله تعالى وفي مقدمته الظافية الحافلة - [00:00:00](#) على شرحه على صحيح مسلم وقد وقفنا على قوله فصل قال بعض العلماء هو مرسل او قال فصل في الاسناد المعنعن والمؤنن وهو فلان عن فلان احسن الله اليكم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. صلي على محمد.

قال الامام النووي رحمه الله - [00:00:19](#)

قال قال فصل في الاسناد المعنعن والمؤنن وهو فلان عن فلان قال بعض العلماء هو مرسل. والصحيح الذي عليه العمل. وقاله الجماهير من اصحاب الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس غير مدلس. ان يكون المعنعن -

[00:00:44](#)

احسن الله اليكم بشرط ان يكون المعنعن غير مدلس. وبشرط امكان لقاء من اضيفت العنونة اليهم بعضهم بعضا وفي اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة. ومعرفته بالرواية عنه. خلاف وفي اشتراط ثبوت - [00:01:11](#)

وطول الصحبة الاجماع عليه وسيأتي الكلام عليه حيث ذكره في اواخر مقدمة الكتاب ان شاء الله تعالى ومنهم من شرط ثبوت اللقاء وحده. وهو مذهب علي ابن المديني والبخاري وابي بكر الصيرفي - [00:01:34](#)

الشافعي والمحققين وهو الصحيح ومنهم من شرط طول الصحبة. وهو قول ابي المظفر السمعاني الفقيه الشافعي. ومنهم من شرط ان يكون معه وبه قال ابو عمر مقرئ. واما اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب قال - [00:02:04](#)

هكذا او حدث بكذا او فعل او ذكر او روى او نحو ذلك. فقال الامام احمد بن حنبل رحمه الله وجماعة لا يلتحق ذلك بعا. بل يكون منقطعا حتى يبين السماع. وقال - [00:02:29](#)

هو كعن محمول على السماع بالشرط المتقدم. وهذا هو الصحيح وفي هذا الفصل فوائد كثيرة ينتفع ينتفع بها ان شاء الله تعالى في معرفة هذا الكتاب. وسترى ما يترتب عليه من الفوائد ان شاء الله تعالى. حيث تمر بمواضعها بمواضعها من الكتاب - [00:02:49](#)

ويستدل بذلك على غزارة علم مسلم رضي الله عنه وشدة تحريه واتقانه. وانه ممن لا في هذا الفن بل لا يدان رضي الله عنه. نعم. خلاصة الكلام ان الامام النووي رحمه الله تعالى اشار هنا - [00:03:18](#)

الى مسألة الاسناد المعنعن والمؤنن الذي يقول فيه الراوي ان فلانا قال كذا هل هو مرسل ام موصول ثم اشار الى قول جماهير العلماء ان آ هذه الاداة التي يرونها الراوي عن من فوقه ليست آ انقطاعا - [00:03:39](#)

وانما هي آ مقبولة عند العلماء لكن بقيود او بشروط الشرط الاول ان يكون الراوي ممن لم اه يكون من اهل التدليس فان كان مدلسا فلا بد ان يصرح بالسماع - [00:03:59](#)

والثاني امكان لقاء من اضيفت العنونة آ اليهم بعضهم عن بعض ولو مرة واحدة وامكان اللقاء عفوا امكان اللقاء وهل يشترط تحقق اللقاء ولو مرة واحدة هذا اه هذه المسألة اختلف العلماء فيها على قولين والبخاري ومسلم اصلا هم اختلفوا فالبخاري - [00:04:15](#)

يشترط ثبوت اللقاء ولو مرة واحدة قول شيخ ابن المديني واما مسلم رحمه الله فلا يشترط ذلك وانما يقول امكان اللقاء يكفي مع ثقة الرواة وعدم كون الذي عنعن او ان ان - [00:04:36](#)

مدلسا احسن الله اليكم. فصل في زيادة الثقة اذا راينا اسنادا في مسلم من هذا القبيل فهو محمول على الاتصال لان الرواة آ هم

ثقات ايضا ليسوا من اهل التدريس - 00:04:53

ولو ان من عرف بالتدليس مكان من اهل التدليس عن لا تقبل عنعنته الا اذا آآ قل آآ طبعا لا تقبل عنعنته الا اذا توثق الراوي ان هذا ان هذه العنونة محمولة على السماع بورودها من طريق - 00:05:14

اخر ولذلك ما وجد في صحيح مسلم من العنونات هي مقبولة لاجل هذا الغرض احسن الله اليكم. فصل في زيادة الثقة وتفرد. والرواية المرسلة والمتصلة ونحو ذلك زيادة الثقة مقبولة مطلقا عند الجماهير من اهل الحديث والفقه والاصول. وقيل لا تقبل وقيل - 00:05:35

تقبل ان زادها غير من رواه ناقصا. ولا تقبل ان زادها هو. واما اذا روى العدل الضابط المتقن حديثا انفرد به. فمقبول بلا خلاف. نقل الخطيب البغدادي اتفاق العلماء عليه - 00:06:01

اما اذا رواه بعض الثقات الضابطين متصلا وبعضهم مرسلا. او بعضهم موقوفا وبعضهم مرفوعا وصله هو او رفعه في وقت وارسله وارسله او وقفه في وقت فالصحيح الذي قاله محققون من المحدثين وقاله الفقهاء واصحاب الاصول وصحه الخطيب البغدادي - 00:06:21

الحكم لمن وصله او رفعه سواء كان المخالف المخالف له مثل مثله. او اكثر او اكثر احفظ لانها لانه زيادة ثقة. وهي مقبولة. وقيل الحكم لمن ارسله او وقفه. قال - 00:06:51

الخطيب قال الخطيب وهو قول اكثر المحدثين. وقيل الحكم للاكثر. وقيل للاحفظ. نعم هذا الفصل تضمن مسألة من كبار المسائل والمسائل التي يشير اليها النووي هي من المسائل الكبيرة التي طبخها العلماء بحثا وجملة - 00:07:11

كبيرة منها وقع النزاع فيها بين العلماء على اختلاف طبقاتهم لكن النووي رحمه الله تعالى كعادتي يشير اليها اشارات يعطيك مفاتيح فقط ثم يذكر القول الذي يميل اليه ويرجحه مسألة زيادة الثقة اشار المؤلف الى ثلاثة اقسام فيها - 00:07:34

القسم الاول ان يزيد الثقة لفظة في حديث روى غيره هذا الحديث. لكنهم لم يزيديا هذه اللفظة الحديث من طريق عدة من الرواة فيأتي هذا الثقة ويزيد لفظه قد يكون الذين لم يزيديا - 00:07:53

اوثق من او مسون له او اضعف. هذا قسم والقسم الثاني ان يروي الثقة العدل الضابط حديثا انفرد به عن غيره. ينفرد بالحديث من اصله لا يوجد الا من طريقه - 00:08:13

والقسم الثالث ان اه يزيد الراوي شيئا آآ يعني آآ غير الالفاظ ان يرفع الموقوف او آآ يصل المقطوع او غير ذلك هل هذه الزيادة مقبولة او لا اما الذي اشار النووي رحمه الله اليه ونقله عن جمهور اه العلماء من الفقهاء والمحدثين وغيرهم ان زيادة الثقة من حيث - 00:08:30

مقبولة مطلقا وهذا منهج المتأخرين. والنووي رحمه الله حكى هذا عن الخطيب البغدادي وعن الطائفة والخطيب البغدادي رحمه الله تعالى امام من ائمة المحدثين لكنهم آآ سلك منها ارتضاه طائفة من الفقهاء طائفة من المحدثين - 00:09:01

قعدوا هذه القاعدة وان زيادة الثقة من حيث الاصل مقبولة سواء كان زيادة لفظة او وصلة اه منقطع او رفع موقوف او غير ذلك او انفردا بحديث مستقل والقول الثاني طبعا وهناك تفاصيل كثيرة. والقول الثاني ان الاصل ان الاصل في زيادة الثقة الضابط انها مقبولة الا اذا دلت القضاء - 00:09:19

على انه لم يتقن هذه الزيادة. على حسب طبقاتها الثلاث ولذلك تجدهم يفتشون وينظرون في القرائن التي تحتف بهذه الزيادة. وينظرون في الاسانيد وينظرون في الرجال فقد يكون تكون زيادة الثقة شادة - 00:09:50

كون من لم يزيدها اوثق والصق بالراوي واتقن واكثر اداء واضبط وهذا نحى اليه كثير من العلماء المتقدمين كاحمد والبخاري وابو حاتم وابن معين وغيرهم وهي من المسائل الكبيرة لكن النووي رحمه الله قرر هنا ما عليه كثير من المتأخرين والذي سلكه طائفة - 00:10:09

من اهل العلم قبول زيادة الثقة من حيث الاصل الا اذا دلت القرائن على ضعفها طبعا هو اشار الى ان زيادة الثقة من حيث الاصل

مقبولة ولم يفسر في هذا - 00:10:29

احسن الله اليكم. فصل في التدليس قال رحمه الله التدليس قسما. ركزوا على هذا نعم. احدهما. المسائل التي ذكرها المعلم. احسن الله اليك قال رحمه الله التدليس قسما ان يروي عن من عاصرها لم يسمع منه مأموها سماعا. طبعا الشيخ - 00:10:48
اشارة هنا الى التدليس وكعاداته ايضا يأتي الى المسائل ويختصرها مبسوطا باطول من هذا لكن اتى لك بأهم المسائل في الباب واختصرها التدريس اشار الى انه ينقسم الى قسمين. القسم الاول ان يروي عن من عاصره ما لم - 00:11:11
يسمع منه بعبارة يوههم انه سمع فيقول عن فلان او ان فلانا فيوهم انه سمع هذا الحديث وهو لم يسمعه لكنه لم يصرح بالسماع حتى لا يكون كاذبا او بالتحديث - 00:11:28

ولا يكن كاذبا وانما يقول ان فلانا قال كذا لو قال هذه العبارة رجل من الثقات الضابطين الذين لم يعرفوا بالتدليس فان العلماء يقبلونها مطلقا لانه من حيث الاصل صيغة تعارف العلماء على قبولها - 00:11:42
الاشكال ان يأتي بهذه العبارة من عرف بالتدليس وهنا لتوثق العلماء بالرواية لا يقبلون عنعن المدلس الا اذا صرح بالسماع توفقا للحديث النبوي لذلك النوع الاول ان يروي عن عاصره - 00:11:58
ما لم يسمعه منه وهذا اشر انواع التدليس وهو من حيث الاصل يعني نصت طائفة من اهل العلم ومنهم شعبة رحمه الله على حرمة النوع الثاني ان اه يسمى شيخه - 00:12:19

او غير شيخه او ينسب الراوي الذي روى عنه الى اسم لا يتبادر الى الذهن انه هو فلان وهو روى عن الراوي لكنه سماه بالاسم غير المشهور وهذا اقل خطرا من الاول لان الراوي هو الراوي - 00:12:35
لكن احيانا يكون لهم مقاصد منها ان يكون شيخه ضعيفا يريد ان يوههم انه مرة يقول ابو فلان كذا ومرة يسميه باسمي ومرة بجدي ومرة بقبيلته واحيانا يكون شيخه اصغر منه فلا يريد ان يقال انه كذا واحيانا يكون اكثر الرواية عن هذا الشيخ فيريد ان يغير - 00:12:55

النسبة نسبة ذلك يا شيخ حتى يظن انه متعدد انه اخذ عن عدد من الشيوخ فهذا هما قسم التدليس الاول اخطر واخبث والثاني اخف من الثاني احسن الله اليكم. قال رحمه الله التدليس قسما احدهما ان يروي عن من عاصره ما لم يسمع منه موهما - 00:13:16
قائلا قال فلان او عن فلان او نحوه. وربما لم يسقط شيخاه واسقط غيره لكونه ضعيفا او صغيرا. تحسينا لصورة الحديث. وهذا القسم مكروه جدا ذمه اكثر العلماء. وكان شعبة - 00:13:40

من اشداهم ذما له. وظاهر كلامه انه حرام. وتحريره ظاهر. فانه يوههم الاحتجاج بما لا يجوز الاحتجاج به. ويتسبب ايضا الى اسقاط العمل بروايات نفسه. مع ما فيه من الغرور. ثمان - 00:14:00
مفسدته دائمة وبعض هذا يكفي في التحريم. فكيف باجتماع هذه الامور؟ ثم قال فريق من العلماء من عرف منه هذا لا تقبل له رواية في شيء ابدا. وان بين السماع - 00:14:20

والصحيح ما قاله الجماهير من الطوائف ان ما رواه بلفظ محتمل لم يبين في السماع فهو مرسل وما بينه فيه كقوله سمك كسمعت وحدثنا واخبرنا وشبهها فهو صحيح ثم قبول يحتج به. هذا خلاصة الموقف من - 00:14:43
اه رواية المدلس الذي عرف بالتدليس على هذا النحو ان يفصل فيه فما رواه بلفظ محتمل لم تقبل روايته فيه حتى يصرح بالسماع او تدل القرائن على انه سمعه والنوع الثاني ما صرح فيه بالسماع او التحديث ونحوه فهذا روايته مقبولة لان آالة او لان - 00:15:07

السبب الذي لاجلي ترك حديثه الذي دلس فيه او عنعن فيه قد زادت احسن الله اليكم. وفي الصحيحين وغيرهما من كتب الاصول من هذا الضرب كثير لا يحصى. كقتادة والاعمش والسفيانين وهشيم وغيرهم. هؤلاء كلهم - 00:15:32
عرف عنهم التدليس ومع ذلك قبل العلماء روايتهم اذا كانت الرواية التصريح بالسماع او التحديث احسن الله اليكم. ودليل هذا ان التدليس ليس كذبا. واذا لم يكن كذبا. وقد قال الجماهير انه - 00:15:54

اوليس محرما. والراوي عدل ضابط وقد بين سماعه. وجب الحكم بصحته. والله اعلم. ثم هذا الحكم في المدلس جار فيمن دلس مرة واحدة. ولا يشترط تكرره منه. واعلم انك ما كان - [00:16:14](#)

في الصحيحين عن المدلسين بيعا ونحوها. فمحمول على ثبوت السماع فمحمول على ثبوت السماع من جهة اخرى. وقد جاء كثير منه في الصحيح بالطريقين جميعا اذكروا رواية المدلس بها. ثم يذكرها بالسماع. ويقصد به المعنى الذي الذي ذكرته. وسترى من - [00:16:34](#)

ذلك ان شاء الله جملا جملا مما ننبه عليه في مواضعه ان شاء الله تعالى. وربما مررنا بشيء منه على قلة من غير تنبيه عليه اكتفاء بالتنبيه على مثله قريبا منه. والله اعلم - [00:17:01](#)

واما القسم الثاني من التدنيس فانه يسمى شيخه او غيره او ينسبه او يصفه او يكتبه بما لا يعرف به كراهة ان يعرف ويحمله على ذلك كونه ضعيفا او صغيرا. او يستنكف ان يروي عنه - [00:17:22](#)

معنى اخر او يكون مكثرا من الرواية عنه فيريد ان يغيره كراهة تكرير الرواية عنه على سورة واحدة او لغير ذلك من الاسباب. وكراهة هذا القسم اخف وسببها توعير طريق معرفته. والله اعلم - [00:17:42](#)

فصل في معرفة الاعتبار والمتابعة والشاهد. والافراد والشاذ والمنكر قال رحمه الله فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي - [00:18:05](#)

صلى الله عليه وسلم ينظر هل رواه ثقة غير حماد عن ايوب؟ او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة فاي ذلك وجد - [00:18:24](#)

علم ان له اصلا يرجع اليه. فهذا النظر والتفتيش يسمى اعتبارا. هذا الاعتبار. الاعتبار هو التفتيش النظر في هذا الاسناد هل له شواهد؟ هل له متابعات التفتيش يسمى الاعتبار. نعم - [00:18:44](#)

احسن الله اليكم. واما المتابعة فان يرويه عن ايوب غير حماد. او عن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله عليه وسلم غير ابي هريرة. فكل واحد من هذه الاقسام - [00:19:03](#)

يسمى متابعة واعلاها الاولى وهي متابعة حماد في الرواية عن ايوب ثم ما بعد على الترتيب. اذا المتابعة ان يأتي الحديث من رواية صحابي اخر او من رواية تابعي عن نفس الصحابي او تابع تابعي عن التابعي هذا يسمى متابع فيقال تابع ابا هريرة في رواية هذا الحديث عن النبي - [00:19:23](#)

الله عليه وسلم انس او تابع هذا الحديث في رواية عن ابي هريرة او تابع آآ قل ابن سيرين في رواية الحديث عن ابي هريرة مثلا آآ فلان ونحو من - [00:19:51](#)

فهذه تسمى متابعة وهم يبحثون عن المتابعات لتقوية وشد الحديث. نعم احسن الله اليكم. واما الشاهد فان يروي حديث اخر بمعنى. وتسمى المتابعة شاهدا. ولا يسمى شاهدا متابعة. والشاهد ان يأتي الحديث - [00:20:06](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم اه بمعنى اخر سيكون الحديث جاء ما يشهد له من اه معنى اخر يقوي ما دل عليه قد تكثر الشواهد حتى يكون الحديث متواترا - [00:20:27](#)

قد تكثر الشواهد حتى يكون الحديث متواترا في اللفظ او في المعنى احسن الله اليكم. واذا قالوا في نحو هذا تفرد به ابو هريرة او ابن او ابن سيرين او ايوب او - [00:20:42](#)

محمد كان مشعرا بانتفاء وجوه المتابعات كلها. نعم اذا قالوا هذا الحديث فرض عن ابي هريرة او عن عمر او عن ابن سيرين او عن ايوب او غيرهم مقصودهم انه لا يوجد له لا متابعات - [00:20:58](#)

ولا يوجد له شواهد. طيب الحديث الفرد هل هو ضعيف ام لا؟ يختلف قد يكون الحديث فردا صحيح كحديث عمر انما الاعمال بالنيات وقد يكون الحديث الفرد فردا موضوعا وقد يكون الفرض - [00:21:14](#)

حسنا وقد يكون الفرض ضعيفا لكنه ليس موضوعا فهو على الطبقات او الحالات الاربع التي اشار المؤلف اليها الان احسن الله اليكم.

واعلم انه يدخل في المتابعات والاستشهاد رواية بعض الضعفاء. ولا يصلح لذلك كله - [00:21:29](#)

ضعيف. في المتابعات يتسامح ما لا يتسامح في الاصول المتابعات والشواهد يتسامح ما لا يتسامح في الاصول لان المتابعة يؤتى بها لشدة اصل ولذلك يقبل في المتابعات ما لا يقبل في الاصول. فقد - [00:21:48](#)

يأتون بمتابعة او شاهدا لتقوي اصلا لان الاصل صحيح وقد ثبت بالروايات الصحيحة فهو يقوي المتابعة والمتابعة ايضا اه تشده احسن الله اليكم اشبه بالقاعدة التي يمكن ان تقتنص نعم - [00:22:08](#)

احسن الله اليكم. وانما يفعلون هذا لكون المتابع لاعتماد عليه. وانما الاعتماد على من قبله. واذا انتفت المتابعات وتمحض فردا فله اربعة احوال. حال يكون مخالفا لرواية من هو احفظ هذه حالات - [00:22:30](#)

حديث الفرد الذي لا توجد له متابعات ينقسم الى اربعة اقسام احسن الله اليكم. حال يكون مخالفا لرواية من هو احفظ منه. فهذا ضعيف. ويسمى شادا منكرا وحال لا وحال يكون مخالفا لرواية من هو احفظ منه فهذا ضعيف - [00:22:51](#)

قد يسمى شادا اذا كانت المتابعة من ثقة لكنه خالف من هو اوثق منه وقد يكون منكرا اذا كانت المتابعة عن ضعيف فقد خالف الثقات فهو من حيث الاصل ضعيف لكن قد يكون شادا او قد يكون منكرا على حسب - [00:23:14](#)

اه الراوي المتابعة. احسن الله المؤلف كلامه مختصر كلام طويل يعني احسن الله اليكم. وحال لا يكون مخالفا. ويكون هذا الراوي حافظا ضابطا متقنا. فيكون صحيحا وحال يكون قاصرا عن هذا - [00:23:30](#)

ولكنه قريب من درجته فيكون حديثا حسنا. وحال فيكون حديثا حسنا. وحال يكون بعيدا عن حاله. فيكون الذم منكرا مردودا فتحصل ان الفرد قسما مقبول ومردود والمقبول ضربان فرد لا يخالف - [00:23:52](#)

فرد لا يخالف انه فرض لا يخالف احسن الله اليكم. والمقبول ضربان فرد لا يخالف. وراويه كامل الأهلية. وفرض هو قريب منه المردود ايضا ايضا ضربان. فرد مخالف للأحفاظ. وفرد ليس في راويه من الحفظ والإتقان. ما - [00:24:22](#)

يجبر تفرده. لا يجبر ما احسن الله اليكم ما يجبر تفرده. والله تعالى اعلم. كلام عظيم. نعم احسن الله اليكم. فصل في حكم المخترق. نعم هذا الفصل اشار المؤلف فيه الى رواية المختلط - [00:24:46](#)

الثقات قد يدخلهم اختلاط يدخل عليهم الاختلاط في رواية بعد الاتقان والظبط والحفظ يصيب بعضهم اختلاطا اما لكبر قولي مصيبة تمر به او لعاهة او غير ذلك رواية الثقة قبل الاختلاط مقبولة - [00:25:05](#)

ورواية بعد الاختلاط غير مقبولة ولذلك هذه الخلاصة التي آسلكها العلماء ان من اختلط استطعنا ان نميز بين الرواية قبل الاختلاط طبعا لا يخلو من حالتنا الحالة الاولى الا يميز بين روايته قبل الاختلاط وبعد فهذا - [00:25:31](#)

لا يقبل مطلقا. احتياطا للحديث النبوي والحالة الثانية ان يمكن تمييزه فيعرف الرواة الذين رووا عنه قبل نعرف ان فلان وفلان وفلان قابلوه قبل الاختلاط ثم لم يقابلوه بعد رواية من روى قبل الاختلاط المقبولة ورواية من روى بعد الاختلاط غير - [00:25:51](#)

مقبولة وسيذكر المؤلف عددا من هؤلاء نعم احسن الله اليكم. وما وجد في الصحيحين من رواية قيل عنهم انهم اختلطوا في الرواية الموجودة هي عن رواية من روى عنه قبل الاختلاط - [00:26:10](#)

احسن الله اليكم على براعة البخاري ومسلم وانهم كانوا ينتخبون من الاحاديث اذا فتشت وجدت هكذا احسن الله اليكم. قال النووي رحمه الله اذا خلطت ثقة الاختلال ضبطه لاختلال ضبطه بخرف او هرم - [00:26:26](#)

ولدها ببصره او نحو ذلك. قبل حديث من اخذ عنه قبل الاختلاط. ولا يقبل حديث من اخذ بعد عطاء بن السائب وابو اسحاق السببي وسعيد وسعيد بن ابي عروبة وعبدالرحمن بن عبدالله المسعودي وربيعة استاذ مالك وصالح - [00:26:49](#)

توأمة وحصين بن عبدالوهاب الكوفي وسفيان بن عيينة قال يحيى القطان اشهد انه اختلط سنة سبع وتسع تسعين وتوفي سنة تسع وتسعين. وعبد الرزاق بن همام. عمي في اخر بصره. فكان يتلقن - [00:27:19](#)

في اخر عمي في اخر عمره احسن الله اليكم. وعارم اختلط اخرا. واعلم ان ما كان في منها واعلم ان ما كان منها هذا القبيل محتجا به في الصحيحين. فهو مما علم انه اخذ عنه قبل الاختلاط. الله اعلم وصلى الله - [00:27:40](#)

